

تَسَامِحٌ وَرَحْمَةٌ الْإِسْلَامُ، وَتَفْوِيتُ الْفُرْصَةِ عَلَى أَعْدَاءِ الْوَطَنِ

جمع وترتيب

من خُطَبِ الشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ:

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ سَعِيدِ رَسُلَانَ

-حَفْظَهُ اللَّهُ-

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ،
وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ
يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ،
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ
أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا

وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ

وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي

تَسَاءَلُونَ بِهِ ۗ وَالْأَرْحَامَ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾
يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ
وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

• أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ
مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ،
وَكُلَّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ وَرَدَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَثِيرٌ مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي
تُحَذَّرُ مِنْ أَذِيَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَتَتَّبِعُ عَوْرَاتِهِمْ، وَتَعْيِيرِهِمْ،
فَكَيْفَ بَمَنْ يَتَّبِعُهُمْ؛ لِيُرِيقَ دِمَاءَهُمْ؟!!

قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ

وَالْمُؤْمِنَتِ بغيرِ مَا أَكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَنَا وَإِنَّمَا
مُؤْمِنًا ﴿ [الأحزاب: ٥٨].

وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» (١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ
مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ تَعَالَى
عَنْهُ».

وَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْإِشَارَةِ بِالسَّلَاحِ، أَوْ
الْحَدِيدِ إِلَى الْمُسْلِمِ، جَادًّا، أَوْ مَارِحًا، أَوْ مُمَثَّلًا، وَبَيَّنَّ
أَنَّ ذَلِكَ قَدْ يُوقِعُ فَاعِلُهُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ، وَأَنَّ ذَلِكَ
مَلْعُونٌ إِذَا فَعَلَ، فَكَيْفَ بِمَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ عَمْدًا؟!!

(١) «صحيح البخاري» في (الإيمان، باب ٤، رقم الحديث
١٠)، وفي (الرقاق، ٢٦: ٣، رقم ٦٤٨٤)، و«صحيح
مسلم» في (الإيمان، ١٤: ٢، رقم ٤٠).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ، فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ (١).

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ (٢): قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَسَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ، حَتَّى وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ».

فَهَذَا لَا يَجُوزُ، لَا عَلَى سَبِيلِ الْجِدِّ، وَلَا عَلَى سَبِيلِ الْمُزَاحِ، وَلَا عَلَى سَبِيلِ التَّمْثِيلِ، وَأَنَّهُ يَكُونُ مَلْعُونًا إِذَا أَسَارَ إِلَى أَخِيهِ بِالْحَدِيدَةِ؛ أَي: بِالسَّلَاحِ، وَلَوْ كَانَ مَازِحًا،

(١) أخرجه البخاري في (الفتن، ٧: ٣، رقم ٧٠٧٢)، ومسلم في (البر والصلة، ٣٥: ٣، رقم ٢٦١٧).

(٢) أخرجه مسلم في (البر والصلة، ٣٥: ٣٥، رقم ٢٦١٦).

وَلَوْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ، كَمَا قَالَ الرَّسُولُ ﷺ.

وَقَدْ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ دُخُولِ الْمَسَاجِدِ،
وَالْأَسْوَاقِ، وَأَمَاكِنِ تَجْمَعُ النَّاسُ بِالْأَسْلِحَةِ؛ إِذَا كَانَ فِي
حَمْلِهَا ضَرَرٌ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَكَيْفَ بِمَنْ يَفْخُخُ نَفْسَهُ، أَوْ
يَمْلَأُ سَيَّارَةً بِالْمُتَفَجِّرَاتِ، أَوْ بِأَنْبَابِ الْغَازِ، ثُمَّ يَتَوَجَّهُ إِلَى
سُوقٍ أَوْ مَجْمَعٍ مِنْ تِلْكَ الْمَجَامِعِ الَّتِي فِيهَا الْمُسْلِمُونَ؛
لِكَيْ يَنْسِفَهَا تَحْتَ شِعَارِ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَاللَّهُ بَرِيءٌ
مِنْ هَذِهِ الْأَفْعَالِ، وَدِينُهُ وَرَسُولُهُ؟!!

عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ: «مَنْ مَرَّ فِي شَيْءٍ مِنْ مَسَاجِدِنَا، أَوْ أَسْوَاقِنَا، وَمَعَهُ
نَبْلٌ فَلْيُمْسِكْ، أَوْ قَالَ: فَلْيَأْخُذْ، أَوْ: لِيَقْبِضْ عَلَيَّ
نِصَالَهَا بِكَفِّهِ أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا

بِشَيْءٍ» (١). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَأَخْرَجَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَالرَّسُولِ: أَنَّهُمْ
كَانُوا يَسِيرُونَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَالرَّسُولِ فَنَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ؛ فَانْطَلَقَ
بَعْضُهُمْ إِلَى حَبْلٍ مَعَهُ - مَعَ النَّائِمِ - فَأَخَذَهُ فَفَزِعَ؛ فَقَالَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَالرَّسُولِ: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُرْوَعَ مُسْلِمًا» (٢).

«لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُرْوَعَ مُسْلِمًا»، فَكَيْفَ
بِقَتْلِهِ؟! فَكَيْفَ بَذْبَحِهِ?!!

(١) أخرجه البخاري في (الصلاة، ٦٧، رقم ٤٥٢)، وفي (الفتن،
٦: ٧، رقم ٧٠٧٥)، ومسلم في (البر والصلة، ٣٤: ٤، رقم
٢٦١٥).

(٢) أخرجه أبو داود في «سننه» في (الأدب، ٩٢: ٢، رقم
٥٠٠٤)، وأحمد (٥/ ٣٦٢، رقم ٢٣٠٦٤)، وصححه
الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٢٨٠٥).

تَأْمَلُ فِي دِينِكَ، وَدَعَاكَ مِنْ هَوْلَاءِ الْحَمَقَى الَّذِينَ
يُشَوِّهُونَهُ، وَيَنْفَرُونَ الْخَلْقَ - حَتَّى الْمُسْلِمِينَ - مِنْ دِينِ
رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَمَا أَكْثَرَ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ صَارُوا يَنْظُرُونَ
بِعَيْنِ الرَّيْبَةِ إِلَى دِينِهِمْ الْحَنِيفِ!

مِعْيَارُ التَّمَايُزِ فِي الْإِسْلَامِ:

إِنَّ هَذَا الدِّينَ لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ النَّاسِ عَلَى حَسَبِ
الْأَعْرَاقِ، وَلَا عَلَى حَسَبِ أَلْوَانِ بَشَرَاتِهِمْ.

لَا يُفَرِّقُ الْإِسْلَامُ الْعَظِيمُ بَيْنَ النَّاسِ عَلَى حَسَبِ
مَوَاطِنِهِمْ، وَإِنَّمَا الْإِكْرَامُ وَالتَّكْرِيمُ عَلَى حَسَبِ التَّقْوَى،
﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَقَكُمْ﴾ [الْحُجُرَات: ١٣]، وَلَوْ كَانَ
عَبْدًا حَبَشِيًّا.

فَدِينُ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ يُقَدِّمُ مَنْ تَمَلَّكَ الْمُوهَلَاتِ

وَالْمُقَوِّمَاتِ الَّتِي تَقَدَّمُهُ، لَا يَنْظُرُ إِلَى لَوْنٍ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَى
بَلَدٍ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَى قَوْمِيَّةٍ (*).

* * *

(* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ كِتَابٍ: «الْإِسْلَامُ رَحْمَةٌ فِي السَّلَامِ
وَالْحَرْبِ»، بِاخْتِصَارٍ.

رَحْمَةُ النَّبِيِّ ﷺ وَشَرِيعَتِهِ حَتَّى

بِالْحَيَوَانَاتِ

إِنَّ الْإِسْلَامَ دِينُ الرَّحْمَةِ بِكُلِّ شَيْءٍ؛ حَتَّىٰ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَقْبَلْ أَنْ تُحْرَقَ قَرْيَةُ النَّمْلِ، وَبَيَّنَّ أَنَّهُ «لَا يُعَذَّبُ بِعَذَابِ اللَّهِ إِلَّا اللَّهُ» (١).

إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَقْبَلْ أَنْ يَنْزَلَ الْعِقَابُ بِغَيْرِ النَّمْلَةِ الْجَانِيَةِ، فَأَخْبَرَ ﷺ: «أَنَّ نَبِيًّا نَزَلَ تَحْتَ شَجَرَةٍ فَقَرَصَتْهُ نَمْلَةٌ، فَأَمَرَ بِمَتَاعِهِ أَنْ يُنْقَلَ، ثُمَّ أَمَرَ بِحَرْقِ قَرْيَةِ

(١) أخرجه البخاري في (الجهاد، ١٤٩: ٢، رقم ٣٠١٧)، وفي

استتابة المرتدين، ٢: ١، رقم ٦٩٢٢)، من حديث: ابن

عباس رضي الله عنه.

النَّمْلِ، فَأَوْحَى اللهُ رَبُّكَ إِلَيْهِ: فَهَلَا نَمْلَةً وَاحِدَةً -يعني: عَاقِبِ الَّتِي قَرَصَتْكَ-، أَهَلَكْتَ أُمَّةً تُسَبِّحُ اللهَ جَلَّ وَعَلَا لِأَنَّ نَمْلَةً قَرَصَتْكَ»^(١)، هذا هو نَيْكُمُ صلى الله عليه وآله وسلم.

قَالَ صلى الله عليه وآله وسلم فِيمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ: «إِنَّمَا أَنَا رَحْمَةٌ مُهْدَاةٌ»^(٢)، إِنَّهُ دِينَ الرَّحْمَةِ، الرَّحْمَةِ الشَّامِلَةِ الَّتِي تَشْمَلُ كُلَّ الْأَحْيَاءِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ

(١) أخرجه البخاري في (الجهاد، ١٥٣، رقم ٣٠١٩)، وفي (الأنبياء، ١٦: ٧، رقم ٣٣١٩)، ومسلم في (السلام، ٣٩، رقم ٢٢٤١)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم في (البر والصلة، ٢٤: ١٠، رقم ٢٥٩٩)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ ادْعُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ، قَالَ: «إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لِعَانًا، وَإِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً».

صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَيْنَمَا كَلْبٌ يُطِيفُ بِرَكِيَّةٍ كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ، إِذْ رَأَتْهُ بَغِيٌّ مِنْ بَغَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَزَعَتْ مُوقِفَهَا -أَي: خَفَّهَا- فَاسْتَقَتْ لَهُ بِهِ -أَي: بِالْخَفِّ-، فَسَقَتْهُ -أَي: فَسَقَتْ الْكَلْبَ- إِيَّاهُ، فَغَفِرَ لَهَا بِهِ» (١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

فكيف يُتَصَوَّرُ مِنْ دِينٍ يَرْحَمُ رَبُّهُ مَنْ رَحِمَتْ كَلْبًا، وَهِيَ بَغِيٌّ مِنْ بَغَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ؟! كيف يُتَصَوَّرُ مِنْ دِينٍ يَرْحَمُ مَنْ أَنْزَلَهُ مَنْ كَانَتْ كَذَلِكَ؛ لِرَحْمَتِهَا كَلْبًا أَنْ يُتَّهَمَ بِأَنَّهُ لَا يَحُثُّ عَلَى رَحْمَةِ الْإِنْسَانِ!!

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ؛ رَبَطَتْهَا فَلَمْ تُطْعَمْهَا، وَلَمْ تَدْعُهَا

(١) أخرجه البخاري في (الأنبياء، ٥٤: ٢، رقم ٣٤٦٧) ومواضع، ومسلم في (السلام، ٤١: ٢ و٣، رقم ٢٢٤٥).

تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ»^(١). أي: مِنْ هَوَامِّهَا، هذه
 امْرَأَةٌ يُعَذِّبُهَا اللَّهُ؛ لِأَنَّهَا لَمْ تَرْحَمْ هَذَا الْحَيَوَانَ، فَكَيْفَ
 بِمَنْ لَمْ يَرْحَمْ إِنْسَانًا مِنْ بَنِي آدَمَ؟

يَذْبَحُهُ ذَبْحَ الدَّجَاةِ!!

وَيَقْتَادُهُ لِلذَّبْحِ وَهُوَ يَعْلَمُ!!

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِذِي كَانَ يَذْبَحُ شَاةً وَأُخْتُهَا
 تَنْظُرُ إِلَيْهَا: «أَنْزَعَتِ الرَّحْمَةَ مِنْ قَلْبِكَ؟! تُرِيدُ أَنْ
 تُمِيتَهَا مَوْتَاتٍ»^(٢).

(١) أخرجه البخاري في (الأنبياء، ١٦: ٥، رقم ٣٣١٨)

ومواضع، ومسلم في (السلام، ٤٠: ١، رقم ٢٢٤٢).

(٢) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤/ رقم ٣٥٩٠)، وفي

«الكبير» (١١/ رقم ١١٩١٦)، والحاكم في «المستدرک»

لَا شَكَّ أَنَّ الرَّبْطَ بَيْنَ الدِّينِ وَالْإِرْهَابِ سَبَبُهُ الْجَهْلُ
بِالدِّينِ، كَيْفَ لَدِينٍ يَجْعَلُ فِي كِتَابِهِ الْخَالِدِ عُقُوبَةً وَحَدًّا
لِلْإِفْسَادِ فِي الْأَرْضِ أَنْ يَأْمُرَ بِالْإِرْهَابِ!؟

كَيْفَ لَدِينٍ جَاءَ رَحْمَةً لِلنَّاسِ أَجْمَعِينَ كَمَا قَالَ
جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء:

(٤/ ٢٣١ و ٢٣٣، رقم ٧٥٦٣، و ٧٥٧٠)، من حديث:
ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، مرفوعاً، قَالَ: أَنَّ رَجُلًا أَضْجَعَ شَاءَ
يُرِيدُ أَنْ يَذْبَحَهَا وَهُوَ يَحُدُّ شَفْرَتَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله:
«أَتُرِيدُ أَنْ تُمِيتَهَا مَوْتَاتٍ هَلَّا حَدَدْتَ شَفْرَتَكَ قَبْلَ أَنْ
تُضْجِعَهَا»، وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (رقم
٨٦٠٨)، مراسلاً، والحديث صححه الألباني في
«الصحيحه» (٢٤).

[١٠٧] أَنْ يُقَرَّرَ تَرْوِيعَ الْأَمِينِ أَوْ الْأَعْتِدَاءِ عَلَى
الْمَدَنِيِّينَ؟!!!(*)).

* * *

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «داعش وذبح الأقباط المصريين -
الجمعة ١ من جمادى الأولى ١٤٣٦هـ / ٢٠-٢-
٢٠١٥م».

الإِسْلَامُ دِينُ الْعَدْلِ وَالرَّحْمَةِ

إِنَّ الْإِسْلَامَ هُوَ دِينُ الْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ؛ دِينُ الْعَدْلِ
الَّذِي أَمَرَ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَعْدِلُوا مَعَ إِخْوَانِهِمْ وَغَيْرِ إِخْوَانِهِمْ،
أَمَرَهُمْ أَنْ يَلْتَزِمُوا الْعَدْلَ فِي جَمِيعِ حَيَاتِهِمْ، وَأَنْ يُحْسِنُوا إِلَى
النَّاسِ، فَهَذِهِ الْآيَةُ الَّتِي تُعْتَبَرُ مِنْ أَجْمَعِ مَا نَزَلَ فِي الْقُرْآنِ
الكَرِيمِ هِيَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايِ
ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ
يَعْظُمُ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠].

وَقَدْ قَرَنَ اللَّهُ تَعَالَى الْعَدْلَ فِيهَا بِالْإِحْسَانِ؛ لِأَنَّ
الْعَدْلَ وَحْدَهُ قَدْ يُؤَدِّي إِلَى الْجَوْرِ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَسْتَوْفِيَ
حَقَّهُ كَامِلًا قَدْ يَقَعُ فِيمَا لَا يَحِلُّ كُلُّهُ، لَكِنَّهُ إِذَا أَخَذَ الْعَدْلَ

ومعه الإحسان ترك بعض ما يستحقه؛ رغبةً فيما حثه الله تعالى عليه من الإحسان.

قال تعالى: ﴿وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة:

.[١٩٥]

وربنا جلّ وعلا يقول: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ﴾ [المائدة: ٨]. أي: شهداء بالعدل، تقولون العدل، وتعملون به وتطبقونه على أنفسكم وعلى غيركم.

قال جلّ وعلا: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ ءَلَّا تَعْدِلُوا ءَاعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ ءِإِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [المائدة: ٨]. أي: لا تحمِلنكم عداواتكم لبعض الناس أن تجوروا، ﴿ءَاعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ ءِإِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾.

وَالْإِسْلَامُ حَرَمَ الظُّلْمَ، وَجَعَلَهُ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ،
 وَتَوَعَّدَ الظَّالِمِينَ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ
 غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ
 فِيهِ الْأَبْصَارُ ﴿٤٢﴾ مُهْطِعِينَ مُقْنِعِي رُءُوسِهِمْ لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ
 طَرْفُهُمْ وَأَفْئِدَتُهُمْ هَوَاءٌ﴾ [إبراهيم: ٤٢-٤٣].

وَهَدَّدَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا الظَّالِمِينَ فَقَالَ -عَزَّ مِنْ قَائِلٍ-:
 ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾ [الشُّعْرَاءُ:
 ٢٢٧].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الظُّلْمُ ظُلَمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (١).
 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

(١) أخرجه البخاري في (المظالم، ٨، رقم ٢٤٤٧)، ومسلم في
 (البر والصلة، ١٥ : ٥، رقم ٢٥٧٩)، من حديث: ابنِ عُمَرَ

وقال الله جَلَّ وَعَلَا فيما رواه عنه رَسُولُهُ ﷺ: «يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلَا تَظَالَمُوا» (١).

وَشَيْءٌ حَرَّمَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَى نَفْسِهِ أَفَيْرِضَاهُ مِنْ غَيْرِهِ؟!

وَالنَّبِيُّ ﷺ عِنْدَمَا أَخْبَرَ أَنَّ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ، وَأَنَّ اللهُ يَسْتَجِيبُ دُعَاءَ الْمَظْلُومِ، قَالَ الْعُلَمَاءُ: «لَوْ كَانَ كَافِرًا»؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ اللهُ حَكَمَ عَدْلٌ يُحِبُّ الْعَدْلَ وَيَبْغِضُ الظُّلْمَ وَالْجَوْرَ.

وَالْإِسْلَامُ كَرَّمَ الْإِنْسَانَ مُطْلَقًا، وَفَضَّلَهُ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ

(١) أخرجه مسلم في (البر والصلة، ١٥ : ١، رقم ٢٥٧٧)، من حديث: أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وَمَحَلَّتْهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْتَهُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴿[الإسراء: ٧٠].

ولتفضيل الله جلَّ وعلا لبني آدم أرسل إليهم الرسل، وأنزل عليهم الكتب؛ لهدايتهم إلى الصراط المستقيم، فمن قبل الرسالة وحمل الأمانة؛ نال هذا الشرف في أسمى معانيه، ومن اتبع سبيل الشيطان، واعتنق طريق الغواية خسر هذه الكرامة، ونزل بسبب ذلك إلى درجة الحضيض في الذلِّ والمهانة، كما قال ربُّنا جلَّ وعلا: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنفال: ٥٥].

والإسلام حفظ لغير المسلمين حقوقهم ما داموا لم يناصروا المسلمين العداء، ولم يتسلطوا عليهم بشيء من الأذى؛ فهم على عهدهم وذمتهم، كما قال الله

جَلَّ وَعَلَا فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ: ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ [التَّوْبَةُ: ٤].

وقال جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ [الإِسْرَاءُ: ٣٤].

بل أَمَرَ رَبُّنَا جَلَّ وَعَلَا بِحُسْنِ الْخُلُقِ مَعَ عُمُومِ النَّاسِ فَقَالَ -عزٌّ مِنْ قَائِلٍ-: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ [البَقَرَةُ: ٨٣].

وقال النَّبِيُّ ﷺ: «اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتَّبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ» (١)
أي: النَّاسَ عُمُومًا.

(١) أخرجه الترمذي في (البر والصلة، ٥٥، رقم ١٩٨٧)،
وأحمد (٥/ ١٥٣، رقم ٢١٣٥٤) ومواضع، والدارمي في

وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالدَّارِمِيُّ،
وغيرُهُم بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

وَأَمَرْنَا رَبَّنَا جَلَّ وَعَلَا أَنْ نُحْسِنَ إِلَى مَنْ أَحْسَنَ إِلَيْنَا،
وَأَبَاحَ لَنَا أَنْ نَبْرَّ وَنَصِلَ مَنْ يَصِلُنَا مِنْ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ
فَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ
يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ
الْمُقْسِطِينَ﴾ [الممتحنة: ٨].

فَالِإِسْلَامُ مَا جَاءَ لِقَاتِلِ النَّاسِ، وَإِنَّمَا جَاءَ لِدَعْوَةِ
النَّاسِ إِلَى الْخَيْرِ، وَأَمَّا الْقِتَالُ فَهُوَ عِلَاجٌ يُسْتَعْمَلُ عِنْدَ

«مسنده» (رقم ٢٨٣٣)، من حديث: أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه، وحسنه
لغيره الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (رقم
٢٦٥٥).

الْحَاجَةُ فَقَطْ، لَكِنَّ الْأَصْلَ: الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ بِالْحِكْمَةِ
وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ، وَالْجِدَالِ بِالتَّيِّبِ هِيَ أَحْسَنُ.

ثُمَّ إِنَّ قِتَالَ الْمُسْلِمِينَ لِلْكَفَّارِ يَشْتَمِلُ عَلَى أَحْكَامٍ
عَظِيمَةٍ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْإِسْلَامَ دِينُ الْعَدْلِ، وَدِينُ الرَّحْمَةِ
حَتَّى مَعَ الْكُفَّارِ، وَقَدْ فَصَّلَ الْعُلَمَاءُ ذَلِكَ فِي مَوَاضِعِهِ مِنْ
كُتُبِ الْفِقْهِ، وَغَيْرِهَا.

قَالَ تَعَالَى فِي حَقِّ نَبِيِّهِ ﷺ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ: ﴿وَمَا
أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

الإِسْلَامُ يُحْرِمُ قَتْلَ النِّسَاءِ وَالْأَطْفَالِ

وَيُحِضُّ عَلَى الْإِحْسَانِ إِلَى الْأَسِيرِ

إِنَّ الْإِسْلَامَ يُحْرِمُ قَتْلَ النِّسَاءِ وَالْأَطْفَالِ، وَقَتْلَ الشُّيُوخِ الْكِبَارِ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ رَأْيٌ فِي الْقِتَالِ، وَيُحْرِمُ قَتْلَ الرُّهْبَانِ الَّذِينَ تَفَرَّغُوا لِلْعِبَادَةِ؛ لِأَنَّ هَؤُلَاءِ شَرُّهُمْ وَكُفْرُهُمْ قَاصِرٌ عَلَيْهِمْ وَلَا يَتَعَدَّى إِلَى غَيْرِهِمْ، وَلَا نَهْمُ لَا يُقَاتِلُونَ وَلَا يَحْمِلُونَ السَّلَاحَ، وَلِهَذَا نَهَى الْإِسْلَامُ عَنْ قَتْلِهِمْ، ثُمَّ إِذَا وَقَعَ الْأَسِيرُ مِنَ الْكُفَّارِ فِي أَيْدِي الْمُسْلِمِينَ فَإِنَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يُحْسِنُوا إِلَيْهِ.

قال جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ، مَسْكِينًا وَبَيْتًا وَأَسِيرًا﴾ ٨ ﴿إِنَّمَا نَطْعِمُكُمْ لَوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا﴾

فَإِذَا رَأَى الْأَسِيرَ هَذَا التَّعَامِلَ الطَّيِّبَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ
رُبَّمَا شَرَحَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا صَدْرَهُ لِلْإِيمَانِ، وَذَهَبَتْ عَنْهُ
الْعُنْجُهِتِيُّ الَّتِي كَانَتْ قَدْ صَدَّتْهُ عَنِ الدِّينِ؛ فَيَدْخُلُ بِسَبَبِ
ذَلِكَ، وَرَحْمَةِ أَرْحَمِ الرَّاحِمِينَ فِي دِينِ اللَّهِ الْعَظِيمِ،
وَهَذَا أَحَبُّ لِلْمُسْلِمِينَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنَ
الْأَمْوَالِ وَمِنَ الْبِلَادِ، وَلِهَذَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ «عَجِبَ
رَبُّنَا مِنْ أَقْوَامٍ يُقَادُونَ إِلَى الْجَنَّةِ فِي السَّلَاسِلِ» (١)
يَأْسِرُهُمُ الْمُسْلِمُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ، وَلَكِنْ إِذَا وَقَعُوا فِي
الْأَسْرِ، فَأَحْسَنَ الْمُسْلِمُونَ إِلَيْهِمْ وَأَجَادُوا التَّعَامِلَ

(١) أخرجه أحمد في «المسند» (٢/ ٣٠٢، رقم ٨٠١٣)،

واللفظ له، والبخاري في (الجهاد، ١٤٤، رقم ٣٠١٠)،

بلفظ: «عَجِبَ اللَّهُ مِنْ قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فِي السَّلَاسِلِ».

مَعَهُمْ، وَأَخَذُوا يَرْفُقُونَ بِهِمْ؛ يَكُونُ ذَلِكَ سَبَبًا لِإِسْلَامِهِمْ
وَادْخَالِهِمُ الْجَنَّةَ (١). (*)

* * *

(١) قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ (ت ٥٩٧ هـ): «مَعْنَاهُ: أَنَّهُمْ أُسِرُوا وَقِيدُوا،
فَلَمَّا عَرَفُوا صِحَّةَ الْإِسْلَامِ دَخَلُوا طَوْعًا، فَدَخَلُوا الْجَنَّةَ،
فَكَانَ الْإِكْرَاهُ عَلَى الْأَسْرِ وَالتَّقْيِيدِ، هُوَ السَّبَبُ الْأَوَّلُ، وَكَأَنَّهُ
أُطْلِقَ عَلَى الْإِكْرَاهِ التَّسْلُسُ، وَلَمَّا كَانَ هُوَ السَّبَبُ فِي دُخُولِ
الْجَنَّةِ أَقَامَ الْمُسَبَّبَ مَقَامَ السَّبَبِ»، «الفتح» (٦/١٤٥)،
«النهاية» لابن الأثير (سلسل) (٢/٣٨٩).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «تفجيرات بروكسل بين الغدر
والخيانة - ١٦ من جمادى الآخرة ١٤٣٧ هـ / ٢٥-٣-
٢٠١٦ م».

الْحَقُوقُ الْعَامَّةُ لِغَيْرِ الْمُسْلِمِينَ فِي بِلَادِ

الْإِسْلَامِ

فَإِنَّهُ لَمْ يَحْظَ الْإِنْسَانُ أَنْتَى كَانَ جِنْسُهُ أَوْ مَكَانُهُ أَوْ
مَكَانَتُهُ، أَوْ زَمَانُ عَيْشِهِ بِمَنْزِلَةٍ أَرْفَعَ مِنْ تِلْكَ الَّتِي يَنَالُهَا
فِي ظِلَالِ الدِّينِ الْحَنِيفِ، دِينِ رَبَّنَا، دِينِ الْإِسْلَامِ
الْعَظِيمِ.

وَمَا ذَلِكَ إِلَّا لِأَنَّ الْإِسْلَامَ دِينٌ عَالَمِيٌّ، وَرَسُولُهُ
أُرْسِلَ ^{صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} لِلْعَالَمِينَ كَافَّةً، وَلَمْ يَكُنْ كَأَخْوَانِهِ الْأَنْبِيَاءِ
وَالْمُرْسَلِينَ - عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - الَّذِينَ أُرْسِلُوا
لِأَقْوَامِهِمْ خَاصَّةً.

وَحِينَ يُوَازَنُ أَيُّ بَاحِثٍ مُنْصِفٍ بَيْنَ مَبَادِي حُقُوقِ
الْإِنْسَانِ الَّتِي حَوَاهَا «الإعلانُ العالميُّ لحقوقِ
الإنسانِ» وَبَيْنَ حُقُوقِ الْإِنْسَانِ فِي الْإِسْلَامِ، يَلْحَظُ
التميَزَ الواضِحَ الَّذِي سَبَقَ بِهِ الْإِسْلَامُ، مَا تَفَتَّقَتْ عَنْهُ
أَفْكَارُ الْبَشَرِ فِي مَبَادِي حُقُوقِهِمْ، مِنْ حَيْثُ الشُّمُولُ
وَالسَّعَةُ وَالْعُمُقُ، وَمِرَاعَاةُ حَاجَاتِ الْإِنْسَانِ الْحَقِيقِيَّةِ
الَّتِي تُحَقِّقُ لَهُ الْمَنَافِعَ وَتَدْفَعُ عَنْهُ الْمَضَارَّ، وَيَتَّضِحُ مِنْ
الدِّرَاسَةِ الْمَوْضُوعِيَّةِ الْمُتَجَرِّدَةِ عَنِ الْأَهْوَاءِ أَنَّهُ: «لَيْسَ
هُنَاكَ دِينٌ مِنَ الْأَدْيَانِ أَوْ شَرِيعَةٌ مِنَ الشَّرَائِعِ عَلَى ظَهْرِ
الْأَرْضِ أَفَاضَتْ فِي تَقْرِيرِ هَذِهِ الْحُقُوقِ وَتَفْصِيلِهَا،
وَتَبَيَّنَهَا، وَإِظْهَارِهَا فِي صُورَةٍ صَادِقَةٍ مِثْلَمَا فَعَلَ الْإِسْلَامُ
الْعَظِيمُ».

وَلَمْ تَقْتَصِرِ الشَّرِيعَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ عَلَى إِسْبَاغِ الْحُقُوقِ
عَلَى أَهْلِهَا الْمُؤْمِنِينَ بِالْإِسْلَامِ، بَلْ إِنَّ مِمَّا يُمَيِّزُ الشَّرِيعَةَ
عَنْ غَيْرِهَا أَنَّهَا قَدْ أَشْرَكَتْ غَيْرَ الْمُسْلِمِينَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ
فِي كَثِيرٍ مِنَ الْحُقُوقِ الْعَامَّةِ، وَهُوَ مَا لَمْ يَنْلُهُ الْإِنْسَانُ فِي
دِينٍ آخَرَ وَلَا فِي نُظْمٍ أُخْرَى.

والحقوق العامة لغير المسلمين كثيرة؛ منها:

- حَقُّهُمْ فِي حِفْظِ كَرَامَتِهِمُ الْإِنْسَانِيَّةِ.
- وَحَقُّهُمْ فِي مُعْتَقَدِهِمْ.
- وَحَقُّهُمْ فِي التَّزَامِ شَرْعِيَّهِمْ.
- وَحَقُّهُمْ فِي حِفْظِ دِمَائِهِمْ.
- وَحَقُّهُمْ فِي حِفْظِ أَمْوَالِهِمْ وَأَعْرَاضِهِمْ.
- وَحَقُّهُمْ فِي الْحِمَايَةِ مِنَ الْاِعْتِدَاءِ.

- وَحَقُّهُمْ فِي الْمُعَامَلَةِ الْحَسَنَةِ.

- وَحَقُّهُمْ فِي التَّكَافُلِ الْاجْتِمَاعِيِّ.

وَكُلُّ ذَلِكَ دَلَّتْ عَلَيْهِ نُصُوصُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ،
وَتَرَجَمَهُ عَمَلِيًّا مَا كَانَ مِنْ صَنِيعِ الْخُلَفَاءِ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِمَّنْ
التَّزَمَ دِينَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَسَارَ عَلَى نَهْجِ سُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ وَالرَّسُولَةِ.

فَمَا أَبْشَعَ وَأَعْظَمَ جَرِيمَةً مَنْ تَجَرَّأَ عَلَى حُرْمَاتِ اللَّهِ،
وَوَظَلَمَ عِبَادَهُ، وَأَخَافَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُقِيمِينَ بَيْنَهُمْ!! فَوَيْلٌ
لَهُ، ثُمَّ وَيْلٌ لَهُ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَنَقْمَتِهِ، وَمِنْ دَعْوَةِ
تُحِيطُ بِهِ، وَنَسَأَلُ اللَّهَ أَنْ يَكْشِفَ سِتْرَهُ، وَأَنْ يَفْضَحَ أَمْرَهُ (*).

(* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «داعش وذبح الأقباط المصريين -

الجمعة ١ من جمادى الأولى ١٤٣٦هـ / ٢٠-٢-

٢٠١٥م».

عِبَادَ اللَّهِ اتَّقُوا اللَّهَ فِي وَطَنِكُمْ، اتَّقُوا اللَّهَ فِي
 أَوْطَانِكُمْ أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ، فَإِنَّهَا مُسْتَهْدَفَةٌ مُرَادَةٌ مَطْلُوبَةٌ،
 تَازَرُّوا وَتَعَاوَنُوا، وَنَمُّوا الْمَوْجُودَ حَتَّى تُحَصِّلُوا
 الْمَفْقُودَ، وَلَا تَتَّبِعُوا السَّرَابَ فَإِنَّهُ هَبَاءٌ يُفْضِي إِلَى يَبَابٍ.
 وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ وَعَلَيْهِ التُّكْلَانُ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ
 عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ (*).

* * *

(* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «المصلحة العليا للأمة - الجمعة
 ١٨ من المحرم ١٤٣٢ هـ الموافق ٢٤-١٢-٢٠١٠ م».

بَيَانٌ حَوْلَ حَادِثِ الْمِنْيَا الْإِرْهَابِيِّ (*)

فَالْحَادِثُ الَّذِي وَقَعَ مِنْذَ أَيَّامِ جَرِيمَةِ بَشْعَةَ، فِيهَا هَتَكَ لِحْرَمَاتِ الْإِسْلَامِ الْمَعْلُومَةِ مِنْهُ بِالضَّرُورَةِ، هَتَكَ لِحُرْمَةِ الْأَنْفُسِ الْمَعْصُومَةِ، هَتَكَ لِحُرْمَةِ الْأَمْوَالِ، وَهَتَكَ لِحْرَمَاتِ الْأَمْنِ وَالِاسْتِقْرَارِ، فِيهَا اعْتَدَاءٌ عَلَى حَيَاةِ الْأَمِينِ الْمُطْمَئِنِّ، فِيهَا هَتَكَ لِلْمَصَالِحِ الْعَامَّةِ الَّتِي لَا غِنَى لِلنَّاسِ فِي حَيَاتِهِمْ عَنْهَا، وَكُلُّ ذَلِكَ بِطَرِيقٍ مُبَاشِرٍ وَطَرِيقٍ غَيْرِ مُبَاشِرٍ.

* * *

(*) الجمعة ٢٩ من شعبان ١٤٣٨هـ الموافق ٢٦-٥-

٢٠١٧م.

حُرْمَةُ دِمَائِ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُعَاهِدِينَ

وَالْمُسْتَأْمِنِينَ

إِنَّ الْأَنْفُسَ الْمَعْصُومَةَ فِي حُكْمِ شَرِيعَةِ الْإِسْلَامِ
 هِيَ: كُلُّ مُسْلِمٍ وَكُلُّ مَنْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمُسْلِمِينَ أَمَانٌ، كَمَا
 قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا
 فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣].

وَقَالَ سُبْحَانَهُ فِي حَقِّ غَيْرِ الْمُسْلِمِ فِي حُكْمِ قَتْلِ
 الْخَطَا: ﴿وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ
 مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ
 مُؤْمِنَةٍ﴾ [النساء: ٩٢].

فَإِذَا كَانَ غَيْرَ الْمُسْلِمِ الَّذِي لَهُ أَمَانٌ إِذَا قُتِلَ خَطَأً فِيهِ
الِدِّيَّةُ وَالْكَفَّارَةُ؛ فَكَيْفَ إِذَا قُتِلَ عَمْدًا؟!!!

لَا شَكَّ أَنَّ الْجَرِيمَةَ تَكُونُ أَعْظَمَ، وَأَنَّ الْإِثْمَ يَكُونُ
أَكْبَرَ.

وَقَدْ صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَمَا فِي حَدِيثِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الَّذِي أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي
«صَحِيحِهِ»: «مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا؛ لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ
الْجَنَّةِ»^(١).

لَا يَجُوزُ التَّعَرُّضُ لِمُسْتَأْمَنٍ بِأَذَى، فَضْلًا عَنْ قَتْلِهِ
كَمَا وَقَعَ فِي هَذِهِ الْجَرِيمَةِ الْكَبِيرَةِ النَّكْرَاءِ، وَهَذَا وَعَيْدٌ

(١) أخرجه البخاري في (الجزية، ٥، رقم ٣١٦٦)، وفي
استتابة المرتدين، ٣٠، رقم ٦٩١٤).

شَدِيدٌ لِمَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا، وَهُوَ كَبِيرَةٌ مِنَ الْكَبَائِرِ الْمُتَوَعَّدِ
عَلَيْهَا بَعْدَ دُخُولِ الْقَاتِلِ الْجَنَّةَ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.
الْعَمَلُ الْإِجْرَامِيُّ الَّذِي وَقَعَ مُنْذُ أَيَّامٍ، وَرَاحَ
ضَحِيَّتُهُ مَنْ قُتِلَ مِنَ الْأَقْبَاطِ، وَكَذَلِكَ مَنْ جُرِحَ، وَرُبَّمَا
يُؤَدِّي جُرْحُهُ إِلَى وَفَاتِهِ؛ يَتَّصِفُ أَنْوَاعًا مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ
فِي الْإِسْلَامِ بِالضَّرُورَةِ، وَمِنْهَا: فِيهِ غَدْرٌ وَخِيَانَةٌ، وَفِيهِ
بَغْيٌ وَعُدْوَانٌ، وَإِجْرَامٌ آثِمٌ، وَتَرْوِيعٌ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَكُلُّ هَذِهِ
قَبَائِحٌ مُنْكَرَةٌ يَأْبَاهَا وَيُبْغِضُهَا اللَّهُ، وَيَأْبَاهَا وَيُبْغِضُهَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَيَأْبَاهَا وَيُبْغِضُهَا الْمُؤْمِنُونَ.

اسْتِمْرَارُ الْمُؤَامَرَةِ الْخَبِيثَةِ عَلَى مِصْرَ

وَلَا أَعْتَقِدُ أَنَّ هُنَالِكَ مِمَّنْ شَمَّ رَائِحَةَ الْعِلْمِ
 الشَّرْعِيِّ الصَّحِيحِ مَنْ يَسْتَطِيعُ فِي الدَّمَاءِ عَلَى هَذَا
 النَّحْوِ إِلَّا إِذَا كَانَ مُتَجَاوِزًا لِكُلِّ حَدٍّ، فَمِثْلُ هَذِهِ الْجَرَائِمِ
 كَأَنَّهَا جَرَائِمٌ سِيَاسِيَّةٌ، وَلَيْسَتْ بِجَرَائِمٍ عَقَدِيَّةٍ؛ لِأَنَّ
 الْمُرَادَ مِنْهَا: هَزُّ اسْتِقْرَارِ هَذَا الْبَلَدِ، وَهَدْمُ نِظَامِهِ مِنْ
 أَجْلِ الْوُصُولِ إِلَى التَّيَّجَةِ الَّتِي مَا تَزَالُ الْمُؤَامَرَةُ سَاعِيَةً
 لِلْوُصُولِ إِلَيْهَا.

وَهَذَا الشَّعْبُ شَعْبٌ لَمْ يَعْهَدْ أَمْثَالَ هَذِهِ الْأُمُورِ؛
 لَذَا يَنْسَى سَرِيعًا، وَكَأَنَّ شَيْئًا مَا كَانَ!! وَكَأَنَّ الْأَحْدَاثَ
 الَّتِي مَرَّتْ عَلَى هَذَا الشَّعْبِ فَرَّوَعَتْهُ، وَأَذَتْهُ، وَأَرَاقَتْ

دِمَاءَهُ، وَهَتَكَتْ عِرْضَهُ، وَوَقَعَ كَثِيرٌ مِنَ الْأَذَى بِسَبَبِهَا عَلَيْهِمْ؛ كَأَنَّ هَذِهِ الْأَحْدَاثَ لَمْ تَكُنْ، صَارَتْ نَسِيًّا مَنْسِيًّا!! وَهَذَا أَمْرٌ عَجِيبٌ؛ لِأَنَّ السَّعِيدَ مَنْ وُعِظَ بِغَيْرِهِ؛ فَكَيْفَ إِذَا كَانَ مَوْعُوظًا بِنَفْسِهِ، وَقَدْ وَقَعَ الْأَذَى عَلَيْهِ؟!!!

وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ مَرَّتَيْنِ»^(١)، وَقَدْ لُدِّعَ هَذَا الشَّعْبُ الْأَمِينُ؛ لُدِّعَ مَرَّةً، ثُمَّ هُوَ يُلْدَغُ مَرَّةً وَمَرَّةً، وَمَعَ ذَلِكَ لَا يُفِيقُ، وَلَا يُرِيدُ أَنْ يَسْتَفِيقَ!!

وَلَمَّا كَانَ هَذَا الشَّعْبُ عَلَى شِبْهِ إِجْمَاعٍ نَحْوَ تِلْكَ التَّنْظِيمَاتِ الْإِجْرَامِيَّةِ الَّتِي إِنَّمَا أُنْشِئَتْ عَلَى التَّكْفِيرِ فِي

(١) أخرجه البخاري في (الأدب، ٨٣، رقم ٦١٣٣)، ومسلم في (الزهد، ١٢، رقم ٢٩٩٨)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

أَصْلِحَهَا، ثُمَّ خَرَجَ مِنْ تَحْتِ عِبَائَتِهَا أَوْلِيكَ الَّذِينَ خَرَجُوا
فَعَانُوا فِي الْأَرْضِ فَسَادًا، مِنْ أَجْلِ إِحْيَاءِ سُنَّةِ الْخَوَارِجِ
الْمُتَقَدِّمِينَ، لَمَّا وَقَعَ مَا وَقَعَ؛ جَاءَ شِبْهُ إِجْمَاعٍ مِنْ هَذَا
الشَّعْبِ عَلَى مَوْقِفِ نَفْسِي وَاجْتِمَاعِي وَعَمَلِي فِعْلِي
تِجَاهَ هَذِهِ الْأُمُورِ، وَدَخَلُوا -أي: الخوارج- حِينِيذٍ فِي
الْجُحُورِ؛ بَلْ دَخَلُوا فِي أَقْمَاعِ السَّمْسِمِ، ثُمَّ هَا هُمْ الْآنَ
يَخْرُجُونَ، وَالْأَمْرُ يَعُودُ إِلَيَّ مَا كَانَ عَلَيْهِ قَبْلَ أَحْدَاثِ
الْخَامِسِ وَالْعِشْرِينَ شَيْئًا فَشَيْئًا؛ لِأَنَّ الْمُؤَامِرَةَ لَمْ تَنْتَهَ،
وَلَنْ تَنْتَهِيَ حَتَّى تَصِلَ إِلَيَّ بُغْيَتِهَا وَإِلَى غَايَتِهَا إِلَّا أَنْ
يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا، وَالْخُطُّ الْبَدِيلَةُ مَوْجُودَةٌ، فَإِذَا فَشِلَتْ
خُطَّةٌ جِيءَ بِأُخْتِهَا؛ مِنْ أَجْلِ الْوُصُولِ إِلَى الْغَايَةِ
الْمُتَعَيَّاتَةِ مِنْ هَذِهِ الْمُؤَامِرَةِ الدُّنْيَا.

وَلَوْ نَظَرْتُمْ إِلَى الْأَحْدَاثِ الَّتِي تَقَعُ فِي الْمَغْرِبِ
الآن فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ؛ فَفِيهَا أَيْضًا فَضْلٌ مِنْ فُصُولِ هَذِهِ
الْمُؤَامَرَةِ مِنْ أَجْلِ تَقْسِيمِ الْمَغْرِبِ، تَمَامًا كَمَا يُرِيدُونَ
فِي مِصْرَ، وَتَمَامًا كَمَا صَنَعُوا فِي بَعْضِ الدُّوَلِ، وَالآنَ
السَّعْيِ الْحَثِيثُ مِنْ أَجْلِ تَقْسِيمِ الْيَمَنِ.

وَأَمَّا تَقْسِيمُ الْعِرَاقِ؛ فَقَدْ كَادَ أَنْ يَكُونَ أَمْرًا وَاقِعِيًّا،
أُمُورٌ عَظِيمَةٌ، خُطَطُهَا مَعْلُومَةٌ، لَيْسَتْ بِغَيْبٍ يُتَكَهَّنُ،
وَإِنَّمَا هُوَ وَاقِعٌ يُعْلَمُ وَيُشَاهَدُ وَيُنْظَرُ؛ لَكِنَّ النَّاسَ فِي
غَفْلَةٍ، يَنْظُرُونَ وَلَا يُبْصِرُونَ!! وَيُكَلِّمُونَ وَلَا يَفْهَمُونَ!!
مَعَ أَنَّ الْأَمْرَ أَمْرٌ مَصِيرِيٌّ، وَلَوْ أَنَّنَا نَظَرْنَا إِلَى مَا يَحْدُثُ
حَوْلَنَا؛ مَا يَحْدُثُ فِي لِيبيَا، وَمَا يَحْدُثُ فِي سُورِيَا، وَمَا
يَحْدُثُ فِي الْيَمَنِ، وَمَا سَبَقَ فِي الْعِرَاقِ، وَمَا يَقَعُ أَيْضًا

فِي تُونِسَ الَّتِي بَدَأَتْ مِنْهَا شَرَارَةُ هَذِهِ الْمُؤَامَرَةِ، حَتَّى
اسْتَشْرَى مَا اسْتَشْرَى مِنَ النَّيِّرَانِ بَعْدَ ذَلِكَ؛ فَكَادَ يَعْصِمُ
الْمَنْطِقَةَ كُلَّهَا، وَجَدْنَا الْخُطَّةَ هَدْفُهَا وَاحِدًا، فَهَلَّا نَتَّعِظُ.

* * *

أَهْدَافُ الْمُؤَامَرَةِ الْخَبِيثَةِ عَلَى مِصْرَ

حِينَمَا نَنْظُرُ فِي أَحْوَالِ هَؤُلَاءِ النَّاسِ؛ يَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نَتَّعِظَ، وَأَنْ نَعْلَمَ أَنَّ لَنَا وَضْعًا خَاصًّا، فَإِنَّ عَدَدَنَا كَبِيرٌ، وَأَرْضَنَا -كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ- لَيْسَ فِيهَا مِنَ التَّضَارِيرِ كَمَا هُوَ مَوْجُودٌ فِي أَمْثَالِ تِلْكَ الْبُلْدَانِ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْفَوْضَى لَدَيْنَا؛ فَسَأَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى السَّلَامَةَ وَالْعَافِيَةَ؛ سَيَكُونُ الْأَمْرُ مِمَّا لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُتَصَوَّرَ قَبْلَ وَقُوعِهِ، وَلَكِنْ عَلَى نَحْوِ مِنْ أَنْحَاءِ التَّصَوُّرِ.

الَّذِي يَقَعُ فِي مِصْرَ الْمُرَادُ مِنْهُ: إِحْدَاثُ الْفَوْضَى فِيهَا، وَإِنَّمَا هُوَ اعْتِدَاءٌ عَلَى النِّظَامِ مِنْ أَجْلِ إِزَالَتِهِ، وَاعْتِدَاءٌ عَلَى الْحَرْثِ وَالنَّسْلِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَشِيعَ فِي

الْأَرْضِ الْفَسَادُ، هَذَا مِنَ الْحِرَابَةِ، هَذَا مِمَّا يَنْبَغِي أَنْ يُعَامَلَ عَلَى هَذَا النَّحْوِ الشَّرْعِيِّ، وَلَكِنْ هُمْ كَالْأَشْبَاحِ إِنَّمَا يَخْرُجُونَ هَاهُنَا وَهُنَالِكَ، كَمَا يَحْدُثُ فِي كُلِّ مَرَّةٍ عِنْدَمَا يَقَعُ حَادِثٌ مِنْ أَمْثَالِ هَذِهِ الْحَوَادِثِ، مِنَ الْإِعْتِدَاءِ عَلَى الْكِنَائِسِ أَوْ عَلَى الْحَافِلَاتِ الَّتِي تُقَلُّ النَّصَارَى، فَيَعْتَدِي عَلَيْهَا كَمَا وَقَعَ مِنْذُ أَيَّامٍ؛ مِنْ أَجْلِ مَاذَا؟!!!

أَهْوَلَاءِ مِنَ الْمُحَارِبِينَ؟!!!

أَهْوَلَاءِ يَحْمِلُونَ السَّلَاحَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ؟!!!

إِنَّ هَذِهِ الْأُمُورَ يَنْبَغِي أَنْ يُنْظَرَ إِلَيْهَا بِنَظَرَةٍ غَيْرِ سَطْحِيَّةٍ، وَإِنَّمَا بِنَظَرَةٍ مُتَعَمِّقَةٍ، كُلُّ هَذِهِ الْأَحْدَاثِ تَصُبُّ فِي النِّهَآيَةِ فِي نَهْرٍ وَاحِدٍ؛ مِنْ أَجْلِ إِزَالَةِ النِّظَامِ، وَمِنْ أَجْلِ هَزِّ بَلِّ هَدْمِ أَرْكَانِ الدَّوْلَةِ، وَمِنْ أَجْلِ إِحْدَاثِ

الْفَوْضَى فِي الْبِلَادِ؛ لِأَنَّ مِصْرَ -بِفَضْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى-
كَانَتْ سَبَبًا فِي إِحْبَاطِ الْمُؤَامَرَةِ الْكُونِيَّةِ الَّتِي أُرِيدَ لَهَا أَنْ
تَعْمَلَ فِي هَذِهِ الْمَنْطِقَةِ مِنْ أَجْلِ إِعَادَةِ تَقْسِيمِهَا عَلَى
نَحْوِ جَدِيدٍ؛ بِإِحْدَاثِ مَا يُسَمَّى بِالْفَوْضَى الْخَلَّاقَةِ، ثُمَّ
بِإِعَادَةِ التَّرْكِيبِ بَعْدَ التَّفْكِيكِ عَلَى الْأَجْنَدَةِ الْغَرِبِيَّةِ
الْكَافِرَةِ، مِنْ أَجْلِ إِعْلَاءِ شَأْنِ الْيَهُودِ فِي الْأَرْضِ.

وَلَوْ أَنَّكُمْ نَظَرْتُمْ إِلَى الرُّمُوزِ الْمَاسُونِيَّةِ؛
لَوَجَدْتُمُوهَا قَدْ تَغْلَغَلَتْ فِي كُلِّ شَيْءٍ، فِي أُغْطِيَةِ
الزُّجَاجَاتِ الَّتِي فِيهَا الْمِيَاهُ الْغَازِيَّةُ، لَوْ أَنَّكُمْ نَظَرْتُمْ
لَرَأَيْتُمْ فِيهَا النَّجْمَةَ السُّدَّاسِيَّةَ مَعَ الرُّمُوزِ الْمَاسُونِيَّةِ فِيمَا
تَشْرَبُونَ، وَفِيمَا تَأْكُلُونَ، وَفِيمَا تَلْبَسُونَ، وَالنَّاسُ فِي
غَفْلَةٍ، وَأَحْدَاثٌ تَحْدُثُ كَهَذَا الْحَدَثِ الَّذِي وَقَعَ مِنْذُ

أَيَّامٍ؛ فَيَقَعُ التَّضْيِيقُ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ ذَلِكَ يُورِثُ الْكِرَاهِيَةَ
لِلْحُكْمِ الْقَائِمِ؛ لِأَنَّ الْمُغَالَاةَ فِي مُعَالَجَةِ انْحِرَافِ تَوْلَدِ
انْحِرَافًا آخَرَ.

* * *

الْهَدَفُ مِنْ هَذِهِ الْجَرَائِمِ تَشْوِيهِ دِينِ

الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ

إِنَّ الْهَدَفَ مِنْ هَذِهِ الْجَرَائِمِ وَاضِحٌ، وَهُوَ: دِينُ
 الْإِسْلَامِ يُرَادُ لَهُ أَنْ يُصَوَّرَ عَلَى أَنَّهُ دِينُ إِرْهَابٍ وَقَتْلِ،
 وَقَدْ أَخَذَ مَنْ يَدَّعِي ذَلِكَ مِنْ مِثْلِ هَذِهِ التَّصَرُّفَاتِ، وَمِنْ
 غَيْرِهَا، وَمِنْ لَأِ شَيْءٍ؛ حَتَّىٰ إِنْ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ قَدْ
 وَصَلَ بِهِ الْحَالُ إِلَىٰ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ فِي الْقُرْآنِ مِنَ الْآيَاتِ
 مَا يَدْعُو إِلَىٰ الْإِرْهَابِ!! وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: إِنَّهُ صَارَ
 يَسْتَحْيِي أَنْ يَقُولَ: إِنَّهُ مُسْلِمٌ!!

مِنْ أَجْلِ مَاذَا؟!!

وَمَا الَّذِي نَسْتَفِيدُهُ مِنْ أَمْثَالِ هَذِهِ الْأَعْمَالِ؟!!

إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَهَا، وَإِنَّ الدِّينَ جَرَّمَهَا، وَإِنَّهَا لَا تَأْتِي
بِخَيْرٍ، وَإِنَّمَا تُؤَدِّي فِي النِّهَايَةِ إِلَى التَّضْيِيقِ عَلَى الدَّعْوَةِ
إِلَى دِينِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ؛ بَلْ إِنَّ الْأَمْرَ يَصِلُ إِلَى هَزِّ
أَرْكَانِ الْعَقِيدَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَتَغْيِيرِ مَا هُوَ مَعْلُومٌ مِنَ الدِّينِ
بِالضَّرُورَةِ، بَلْ إِلَى ارْتِكَابِ نَوَاقِصِ الْإِسْلَامِ، وَمُحَارَبَةِ
مَنْ يُصَحِّحُ ذَلِكَ أَوْ يَدْعُو إِلَى تَصْحِيحِهِ.

أُمُورٌ عَظِيمَةٌ، وَكُلُّهَا بِسَبَبِ هَذِهِ الرُّعُونَاتِ؛ وَلَكِنِّي
لَا أَقُولُ حَقِيقَةً وَأَنَا مُعْتَقِدٌ: إِنَّهَا رُعُونَاتٌ، إِنَّمَا هِيَ خُطَّةٌ
قَدْ دُبِّرَتْ وَخُطِّطَتْ بِلَيْلٍ، ثُمَّ هَا هِيَ تَظْهَرُ فِي الْعَلَنِ،
فَهَذَا إِنَّمَا قَدْ دُبِّرَ مِنْ قَبْلُ، ثُمَّ هُوَ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ يَظْهَرُ فِي
الْوُجُودِ؛ مِنْ أَجْلِ الْوُصُولِ إِلَى الْهَدَفِ الْمَنْشُودِ؛ وَلَكِنَّ
النَّاسَ لَا يَعْلَمُونَ، وَلَا يُرِيدُونَ أَنْ يَعْلَمُوا؛ بَلْ لَا يُرِيدُونَ
أَنْ يَسْمَعُوا، وَإِذَا سَمِعُوا لَمْ يَفْهَمُوا، وَإِذَا فَهَمُوا لَمْ

يَنْفَعِلُوا، وَإِذَا أَنْفَعَلُوا لَمْ يَأْتِ مِنْهُمْ عَمَلٌ إِيْجَابِيٌّ، أَمْثَلُ
هَؤُلَاءِ يَحْتَاجُونَ السَّلَامَةَ حِينِيذٍ؟!!!

هَلْ نَحْنُ نَسْتَحِقُّ أَوْطَانَنَا الَّتِي أَكْرَمَنَا اللهُ رَبُّ
العَالَمِينَ بِأَنْ نَشَأْنَا عَلَيْهَا، شَرِبْنَا مِنْ مِيَاهِهَا، وَاسْتَنْشَقْنَا
هَوَاءَهَا، وَاسْتَظَلَلْنَا بِسَمَائِهَا، وَعَشْنَا عَلَى تُرَابِهَا، نَأْكُلُ
مِنْ خَيْرَاتِهَا، ثُمَّ نُدْفَنُ فِي هَذَا التُّرَابِ، هَلْ نَحْنُ نَسْتَحِقُّ
هَذِهِ الأَوْطَانَ وَنَحْنُ نَفْعَلُ بِهَا هَذِهِ الأَفْعَالَ؟!!!

مِنْ أَجْلِ أَيِّ شَيْءٍ تُرْتَكَبُ هَذِهِ الجَرَائِمُ المُتَنَوِّعَةُ
الَّتِي أَصْبَحَتْ لآ هَدَفَ لِفَاعِلِهَا إِلاَّ أَنْ يُوقِعُوهَا، إِلاَّ أَنْ
يُنْزِلُوا الرُّعْبَ فِيْمَنْ يَكُونُونَ فِي مُحِيطِهِمْ، وَهَذَا مِنْ
الضَّلَالِ المُبِينِ وَالْإِثْمِ العَظِيمِ.

الْوَاجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ تَجَاهَ هَذِهِ

الْجَرَائِمِ

إِنَّ الْوَاجِبَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَتَعَاوَنُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ؛
لِأَنَّ الْأَمْنَ مِنْ أَجْلِ النِّعَمِ، كَمَا أَنَّ فَقْدَهُ مِنْ أَعْظَمِ أَنْوَاعِ
الْعَذَابِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ
ءَامِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ
فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَقَهَا اللَّهُ لِيَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ
بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ [النَّحْلُ: ١١٢].

وَالْوَاجِبُ عَلَى مَنْ يُفَكِّرُ فِي مِثْلِ هَذَا الْعَمَلِ أَنْ
يَنْظُرَ فِي الْعَوَاقِبِ:

لِمَصْلَحَةِ مَنْ يُعْمَلُ هَذَا الْعَمَلُ!!؟

مَنْ الَّذِي يَسْتَفِيدُ مِنْ هَذِهِ الْحَوَادِثِ؟! !!

والجوابُ: إِنَّهُ لَا يَسْتَفِيدُ مِنْهَا إِلَّا أَعْدَاءُ الْإِسْلَامِ.

هَلْ هَذِهِ الْحَوَادِثُ تُحَقِّقُ أَمْنًا، أَوْ تَزِيدُ الْعَيْشَ رَغَدًا، أَوْ تَرْتَفِعُ بِهَا كِفَّةُ الدِّينِ وَالتَّدِينِ؟! !! أَوْ أَنَّ هَذِهِ الْحَوَادِثَ مَدْعَاةٌ لِأَنْ يُلْصَقَ بِالْمُتَدَيِّنِينَ وَالدِّينِ تُهَمُّ هُمْ مِنْهَا بُرَاءً، وَكُلُّ ذَلِكَ بِسَبَبِ رُعُونَةٍ هَؤُلَاءِ الْمُقْدِمِينَ عَلَى هَذِهِ الْمُنْكَرَاتِ، وَحَمَاقَتِهِمْ، وَاسْتِشْرَاءِ شَرِّهِمْ.

إِنَّ احْتِرَامَ دِمَاءِ النَّاسِ، وَاحْتِرَامَ أَمْوَالِهِمْ أَمْرٌ قَرَّرَتْهُ شَرِيعَةُ الْإِسْلَامِ، وَحُرْمَةُ الدَّمَاءِ وَالْأَمْوَالِ مِمَّا اتَّفَقَتْ عَلَيْهِ شَرَائِعُ اللَّهِ كُلُّهَا، وَأَكْمَلَهَا شَرِيعَةُ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ، يُقُولُ رَبُّنَا جَلَّ وَعَلَا: ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ [النساء: ٩٣].

وَفِي الْحَدِيثِ: «لَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ مَا لَمْ يُصَبْ دَمًا حَرَامًا» (١).

احْتِرَامُ الْأَمْوَالِ وَالِدَّمَاءِ أَمْرٌ مَطْلُوبٌ شَرْعًا،
وَالسَّعْيُ فِي زَعَزَعَةِ أَمْنِ الْأُمَّةِ إِنَّمَا يَصُدُّرُ مِنْ أَنْاسٍ
فَهَمُوا الْإِسْلَامَ عَلَى غَيْرِ فَهْمِهِ الشَّرْعِيِّ، وَجَاءَهُمُ
الشَّيْطَانُ وَزَيَّنَ لَهُمُ الْبَاطِلَ، فَظَنُّوهُ حَقًّا، وَذَلِكَ مِنْ
قُصُورٍ فِي الْعِلْمِ وَفِي الْإِيمَانِ وَفِي الدِّينِ.

وَمَا أَرَادُوهُ إِلَّا لِكَيْدِ الْأُمَّةِ، وَالنَّيْلَ مِنْهَا، وَزَعَزَعَةَ
دَوْلَةِ الْإِسْلَامِ، وَمَحَبَّةَ إِظْهَارِ الْفَوْضَى فِي بِلَادِ
المُسْلِمِينَ، وَهَوْلَاءِ جَهْلَةٍ خُدِعُوا وَغُرِّرَ بِهِمْ، لَيْسَ

(١) أخرجه البخاري في (الديات، ١ : ٢، رقم ٦٨٦٢)، من
حديث: ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما.

عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ مَا يَحْمِلُهُمْ عَلَى اتِّقَاءِ هَذِهِ الْمَصَائِبِ
الْعَظِيمَةِ.

فَأَعْدَاءُ الْأُمَّةِ سَاعُونَ فِي الْأَضْرَارِ بِالْأُمَّةِ بِكُلِّ مَا
أُوتُوا مِنْ قُوَّةٍ؛ بِالْمَكَائِدِ مِنْ قِيلٍ وَقَالَ، وَأَرَا جِيفَ
وَأَشَاعَاتٍ بَاطِلَةٍ، وَمِنْ إِحْيَاءٍ لِيُضْعَفَ الْبَصَائِرِ
لِيَسْتَنْغِلُوهُمْ فِي بَاطِلِهِمْ، وَيَجْعَلُوهُمْ سَبَبًا لِحُصُولِ مَا
يُحْصَلُ مِنَ النَّكَبَاتِ لِلْأُمَّةِ.

* * *

نَصِيحَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ

فَلِيَحْذَرَ الْمُسْلِمُ أَنْ يَكُونَ مَطِيَّةً لِأَعْدَائِهِ، يُوجِّهُهُ
 الْأَعْدَاءُ كَيْفَ شَاءُوا، وَلِيَكُنْ عَلَى ثِقَةٍ بِدِينِهِ، وَلِيَسْتَقِمَّ
 عَلَى الْخَيْرِ، وَلِيَتَعَاوَنَ الْمُسْلِمُونَ جَمِيعًا عَلَى الْبِرِّ
 وَالتَّقْوَى، وَلِيَحْذَرَ الْمُسْلِمُ مِنْ أَنْ يَكُونَ عَوْنًا لِكُلِّ
 مُجْرِمٍ، وَلِكُلِّ مُفْسِدٍ، فَإِنَّهَا تُخَلُّ بِالْأَمَانَةِ الشَّرْعِيَّةِ،
 وَلِيَحْمَلَ كُلُّ الْمَسْئُولِيَّةِ الَّتِي نِيَطَتْ فِي عُنُقِهِ، وَهِيَ أَمْنُ
 هَذَا الْبَلَدِ، فَهُوَ مَسْئُولِيَّةٌ كُلُّ فَرْدٍ مِنَّا.

حَمَى اللهُ بِلَادَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ وَسُوءٍ،
 وَجَنَّبَهَا الْمَهَالِكَ، وَكَفَاهَا شَرَّ الْأَعْدَاءِ، وَبَصَّرَ الْأُمَّةَ فِي
 دِينِهَا.

عَقِيدَةُ التَّكْفِيرِيِّينَ أَنَّ جُنُودَ الْجَيْشِ

وَالشُّرَطَةَ مُرْتَدُّونَ!!

وَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مَعْلُومًا بِوُضُوحٍ؛ أَنَّ عَقِيدَةَ
التَّكْفِيرِيِّينَ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ الْجَيْشَ وَالشُّرَطَةَ فِي سِينَاءَ؛
هِيَ عَقِيدَةُ الَّذِينَ يَسْتَهْدِفُونَ الْأَقْبَاطَ فِي كُلِّ مَكَانٍ،
عَقِيدَةُ هَؤُلَاءِ جَمِيعًا؛ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ مُرْتَدُّونَ، وَهُمْ أَكْفَرُ
مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى!!

وَمِنْ عَقِيدَتِهِمْ أَنَّهُ إِذَا قَاتَلَ الْيَهُودُ الْجَيْشَ الْمِصْرِيَّ؛
فَهُمْ مَعَ الْيَهُودِ ضِدَّ الْجَيْشِ الْمِصْرِيَّ؛ لِأَنَّ الْيَهُودَ عِنْدَهُمْ
-وَكَذَلِكَ النَّصَارَى- أَهْلُ كِتَابٍ، وَأَمَّا الْجَيْشُ عِنْدَهُمْ
فَكَافِرٌ مُرْتَدٌّ، وَالْمُرْتَدُّ أَشَدُّ كُفْرًا مِنَ الْكِتَابِيِّ.

وَعَلَيْهِ... فَاسْتِهْدَافُ النَّصَارَى لَيْسَ لِأَنَّهُمْ كُفَّارٌ
عِنْدَهُمْ فَقَطُ، فَالْمُسْلِمُونَ عِنْدَ هَؤُلَاءِ أَشَدُّ كُفْرًا، وَلَكِنْ
يَسْتَهْدِفُونَهُمْ لِأَجْلِ مَا يَنْتُجُ عَنِ اسْتِهْدَافِ هَؤُلَاءِ، وَقَتْلِ
الْأَبْرِيَاءِ مِنْهُمْ مِنْ رِدَّةٍ فِعْلٍ فِي الدَّاحِلِ وَالخَارِجِ، مِمَّا
يُؤَثِّرُ بِالدَّرَجَةِ الْأُولَى عَلَى الدَّوْلَةِ الْمِصْرِيَّةِ، وَهِيَ
الْمُسْتَهْدَفَةُ بِالْقَصْدِ الْأَوَّلِ؛ لِأَنَّ هَذَا يَزِيدُ الْأَمْرَ سُوءًا
فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالدِّينِ، وَفِيمَا يَتَعَلَّقُ - كَذَلِكَ - بِالْإِعْتِقَادِ،
وَفِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْإِقْتِصَادِ، وَفِيمَا يَتَعَلَّقُ فِي الْأُمُورِ
الْمَعِيشِيَّةِ.

فَالْقَصْدُ الْأَوَّلُ مِنْ هَذِهِ الْأَحْدَاثِ كُلِّهَا، وَمَا يَنْتُجُ
عَنْهَا مِنَ الْأَثَارِ السِّيَاسِيَّةِ وَالْإِقْتِصَادِيَّةِ وَالْأَمْنِيَّةِ
وَالْاجْتِمَاعِيَّةِ؛ هُوَ إِسْقَاطُ الدَّوْلَةِ الْمِصْرِيَّةِ.

يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ هَذَا وَاضِحًا فِي أَذْهَانِ الْمُسْلِمِينَ،
 وَفِي أَذْهَانِ الْأَقْبَاطِ عَلَى السَّوَاءِ، فَإِنَّهُمْ لَا يَسْتَهْدِفُونَ
 الْأَقْبَاطَ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُمْ كُفَّارٌ، فَالْمُسْلِمُونَ عِنْدَهُمْ أَشَدُّ
 كُفْرًا، وَلَوْ أَنَّهُمْ كَانُوا يَقْتُلُونَ مِنْ أَجْلِ الْكُفْرِ لَبَدَّءُوا
 بِالْمُسْلِمِينَ قَبْلَ غَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَلَكِنْ إِنَّمَا
 يُرِيدُونَ زِعْزَعَةَ أَرْكَانِ هَذَا الْوَطَنِ، وَهَدْمَ الدَّوْلَةِ
 الْمِصْرِيَّةِ مِنْ أَجْلِ إِحْدَاثِ الْفَوْضَى، وَالْوُصُولِ إِلَى مَا
 يُسَمَّى بِالْفَوْضَى الْخَلَاقَةِ؛ بِتَفْكِكِ الْمَجْتَمَعِ، ثُمَّ بِإِعَادَةِ
 تَرْكِيهِهِ عَلَى الْأَجْنَدَةِ الْغَرِيبَةِ الْكَافِرَةِ، وَبِإِعَادَةِ تَقْسِيمِ
 الْمَنْطِقَةِ إِلَى دُوَيَلَاتٍ طَائِفِيَّةٍ مُتَنَاحِرَةٍ، مِنْ أَجْلِ أَنْ تَعْلُو
 كِفَّةُ الْيَهُودِ، وَمِنْ أَجْلِ أَنْ يَحْكُمُوا الْعَالَمَ، وَمِنْ أَجْلِ أَنْ
 يَأْتِيَ الْمَسِيحُ الدَّجَالُ.

وَالْمُغَالَاةُ فِي مُعَالَجَةِ انْحِرَافٍ تُؤَلِّدُ انْحِرَافًا آخَرَ،
فَلَا مَجَالَ لِلْمُزَايِدَةِ عَلَى أَحَدٍ، لَا عَلَى الْجَيْشِ وَلَا عَلَى
الشُّرْطَةِ، فَهَذَا هُمْ يُقْتَلُونَ لِيَمْنَعُوا قَتْلَ غَيْرِهِمْ، وَالتَّفْجِيرُ
ظَاهِرَةٌ عَالِمِيَّةٌ لَمْ تَنْجُ مِنْهُ دَوْلَةٌ، وَمَا وَقَعَ فِي (مَانِشْتَر)
قَرِيبٌ قَرِيبٌ، وَهُوَ تَفْجِيرٌ أَيْضًا وَتَدْمِيرٌ وَقَتْلٌ وَتَرْوِيعٌ،
وَلَا يُوجَدُ جِهَازٌ أَمْنِيٌّ فِي الْعَالَمِ كُلِّهِ يَسْتَطِيعُ أَنْ يُوقِفَ
أَمْثَالَ هَؤُلَاءِ عِنْدَ حَدِّهِمْ، وَلَكِنْ إِنَّمَا يَأْتِي ذَلِكَ - بِرَحْمَةِ
اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ - عِنْدَ يَقْظَةِ هَذَا الشَّعْبِ؛
لِأَنَّ النَّاسَ إِذَا مَا انْتَبَهُوا وَتَيَقَّظُوا، كَانَ هُنَاكَ مَا يُعْرَفُ
بِ(الضَّغْطِ الْأَجْتِمَاعِيِّ)، فَهَؤُلَاءِ إِذَا لَمْ يَكُونُوا مَقْبُولِينَ
عَلَى الْمُسْتَوَى الْعَامِّ بِحَقٍّ؛ لَا بِبَاطِلٍ، بِمَعْنَى أَنْ يُوجَدَ
انْحِرَافٌ يُعَالَجُ بِمُغَالَاةٍ فِي مُعَالَجَتِهِ، فَحِينَئِذٍ يَزْدَادُ
الْأَمْرُ سُوءًا.

وَيَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نَعْلَمَ أَنَّ الْأَنْفُسَ الْمَعْصُومَةَ لَا
يَنْبَغِي أَنْ يُقْتَرَبَ مِنْ دِمَائِهَا، وَلَا مِنْ أَبْشَارِهَا، وَلَا مِنْ
أَمْوَالِهَا، وَلَا مِنْ عَرَضِهَا، وَالنَّبِيِّ ﷺ لَمَّا أَجَارَتْ أُمَّ
هَانِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا رَجُلًا مُشْرِكًا عَامَ الْفَتْحِ، وَأَرَادَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي
طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَقْتُلَهُ، ذَهَبَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَتْهُ،
فَقَالَ ﷺ: «قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتَ يَا أُمَّ هَانِيَةَ» (١).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

وَالْمَقْصُودُ أَنَّ الْمُقِيمِينَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ غَيْرِهِمْ
لَا يَجُوزُ التَّعَرُّضُ لَهُمْ، وَلَا الْأَعْتِدَاءُ عَلَى أَنْفُسِهِمْ، وَلَا
عَلَى أَمْوَالِهِمْ، وَلَا عَلَى أَعْرَاضِهِمْ.

(١) أخرجه البخاري في (الجزية، ٩، رقم ٣١٧١)، وفي
(الأدب، ٩٤، رقم ٦١٥٨)، ومسلم في (صلاة المسافرين،
١٠: ١٣، رقم ٣٣٦).

لَا يَدْرِي الْمَرْءُ مَا يَقُولُ!! هَذِهِ فِتْنَةٌ عَظِيمَةٌ، وَهَذِهِ خُطْوَةٌ إِلَى الْأَمَامِ مِنْ أَجْلِ الْوُصُولِ إِلَى النَّهَائِيَةِ الْمَحْتُمَةِ إِنَّ لَمْ يَرْحَمْنَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ، فَإِنَّ الْأَمْرَ لَا يَزِدَادُ إِلَّا سُوءًا، وَالنَّاسُ فِي غَفْلَةٍ غَافِلَةٍ، وَأَشَدُّ مِنَ الْخَطَرِ أَلَّا يُحِسَّ مَنْ هُوَ فِي خَطَرٍ بِالْخَطَرِ الَّذِي يَكْتَنِفُهُ وَيَحِيطُ بِهِ، فَهَذَا أَشَدُّ عَلَيْهِ مِنَ الْخَطَرِ نَفْسِهِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ انْتَبَهَ لَاتَّخَذَ الْعُدَّةَ مِنْ أَجْلِ صَدِّ هَذَا الْخَطَرِ وَذَوْدِهِ عَنْهُ، وَلَكِنْ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْمُشْتَكَى، وَهُوَ ﷺ حَسْبُنَا وَنِعْمَ الْوَكِيلُ.

وَنَسَأَلُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ أَنْ يَمُنَّ عَلَيَّ وَطَنَنَا بِالْأَمْنِ وَالْأَمَانِ وَالسَّلَامَةِ وَالسَّلَامِ، وَأَنْ يُعِيدَ هَؤُلَاءِ إِلَى رُشْدِهِمْ أَوْ أَنْ يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ مَنْ لَا يَرْحَمُهُمْ، فَإِنَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

مِصْرٌ مُهَدَّدَةٌ مِنْ خَارِجِهَا وَمِنْ

دَاخِلِهَا

وَنَسَأَلُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ أَنْ يُلْهِمَ وُلاةَ الْأُمُورِ
الرُّشْدَ فِي التَّعَامُلِ مَعَ مِثْلِ هَذِهِ الْأَحْدَاثِ حَتَّى لَا
يَتَرْتَبَ عَلَيْهَا مَا يُرِيدُونَهُ مِنْ بَثِّ الْكِرَاهِيَةِ بَيْنَ جَمَاهِيرِ
الشَّعْبِ وَبَيْنَ حُكَّامِهِ وَرِثَاسَتِهِ وَنِظَامِ حُكْمِهِ؛ لِأَنَّ هَذَا
إِنَّمَا هُوَ مُرَادٌ، وَهُمْ يَسْعَوْنَ إِلَيْهِ، ثُمَّ يُرِيدُونَ أَمْرًا آخَرَ -
وَنَسَأَلُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يَرْزُقَ هَذَا الْوَطْنَ وَجَمِيعَ
أَوْطَانِ الْمُسْلِمِينَ الْعَافِيَةَ وَالسَّلَامَةَ مِنْ كُلِّ سُوءٍ - وَهُوَ
اسْتِجْلَابُ الْخَارِجِ إِلَى الدَّخْلِ؛ لِأَنَّهُ - كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ -
يَجْتَمِعُ مَنْ يَجْتَمِعُ فِي الْجَمْعِيَّةِ الْعَامَّةِ لِلْأُمَّمِ الْمُتَّحِدَةِ،

ثُمَّ يُرْفَعُ الْأَمْرُ إِلَى مَجْلِسِ الْأَمْنِ، وَيُصَوِّتُ فِيهِ بِالْإِجْمَاعِ عَلَى اسْتِخْدَامِ الْقُوَّةِ مِنْ أَجْلِ حِمَايَةِ الْأَقْلِيَّاتِ كَمَا يَقْضِي بِذَلِكَ النِّظَامُ الْعَامُّ، وَحِينَئِذٍ يَقَعُ التَّدْخُلُ فِي شُؤْنِ مِصْرَ - حَفِظَهَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ وَرَعَاهَا -، فَإِنَّ هَذَا مُرَادٌ، وَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَفْعَلُونَ مَا يَفْعَلُونَ مُتَوَاطِئُونَ مَعَ الْخَارِجِ، وَمَعَ أَعْدَاءِ الْإِسْلَامِ مِنْ أَجْلِ الْوُصُولِ إِلَى هَذِهِ الْغَايَةِ الْخَسِيسَةِ.

وَمِصْرٌ مُهَدَّدَةٌ مِنْ خَارِجِهَا - كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ -، فَإِنَّ حُدُودَهَا مِنَ الْغَرْبِ وَمِنَ الْجَنُوبِ وَمِنَ الشَّمَالِ الشَّرْقِيِّ وَمِنْ سِوَا حِلِّهَا مُهَدَّدَةٌ تَهْدِيدًا عَظِيمًا بِتَهْرِيبِ السَّلَاحِ، وَبِدْخُولِ الْمُجْرِمِينَ التَّكْفِيرِيِّينَ، وَكَذَلِكَ بِتَهْرِيبِ الْمُخَدَّرَاتِ مِنْ كُلِّ صِنْفٍ وَنَوْعٍ، مِنْ أَجْلِ الْوُصُولِ بِأَبْنَاءِ هَذَا الْوَطَنِ إِلَى حَالَةٍ مِنْ تَغْيِيبِ الْوَعْيِ، مِنْ أَجْلِ

التَّمَكُّنِ مِنْهُمْ، وَمِنْ أَجْلِ أَنْ يُلْقُوا بِأَيْدِيهِمْ إِلَى أَعْدَائِهِمْ
بِمَقَادَتِهِمْ، مِنْ أَجْلِ أَنْ يَقُودُوهُمْ إِلَى الْمَهَالِكِ
وَالْمَعَاتِبِ.

مِصْرٌ مُهَدَّذَةٌ أَيُّهَا الْمِصْرِيُّونَ مِنْ دَاخِلِهَا وَمِنْ
خَارِجِهَا، وَكَثِيرٌ مِنْ أَبْنَائِهَا لَا يُحْسُ بِذَلِكَ، وَلَا يُرِيدُ أَنْ
يُصَدِّقَهُ، وَلَا يَسْعَى إِلَّا فِي تَحْصِيلِ مَلذَّاتِ نَفْسِهِ، وَهَذَا
أَمْرٌ عَظِيمٌ، وَالنَّبِيُّ ﷺ ضَرَبَ لَنَا الْمِثَالَ، فَقَالَ: «مِثْلُ
الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا، كَمِثْلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا
فِي سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا وَأَصَابَ بَعْضُهُمْ
أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَسْتَقُوا
مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي
نَصِيبِنَا خَرَقًا، فَنَسْتَقِي مِنْ غَيْرِ أَنْ نَمُرَّ عَلَى مَنْ فَوْقَنَا
مِنْ غَيْرِ أَنْ نُؤْذِيَهُمْ»؛ فَهُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَصَرَّفُوا فِيمَا

يَمْلِكُونَ، وَلَكِنْ لَيْسَ كُلُّ مَا مَلَكَتَهُ لَكَ الْحُرِّيَّةُ فِي أَنْ
تَتَصَرَّفَ فِيهِ، وَإِنَّمَا تَتَصَرَّفُ فِيهِ بِحُدُودٍ وَإِلَى حَدِّ
مَحْدُودٍ.

يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلَوْ أَنَّهُمْ تَرَكَوهُمْ لَهَلَكُوا
جَمِيعًا، وَلَوْ أَخَذُوا عَلَيَّ أَيْدِيَهُمْ لَنَجَّوْا وَنَجَّوْا
جَمِيعًا» (١).

* * *

(١) أخرجه البخاري في (الشركة، ٦، رقم ٢٤٩٣) وفي
(الشهادات، ٣٠: ١، رقم ٢٦٨٦)، من حديث: النُّعْمَانُ بْنُ
بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

أَمْنٌ مِصْرَ هُوَ أَمْنُ الْإِسْلَامِ فِي هَذَا

العَصْرِ

عَلَى الْحُكَمَاءِ أَنْ يَأْخُذُوا عَلَى أَيْدِي السُّفَهَاءِ، عَلَى
 الْبُصْرَاءِ أَنْ يَهْدُوا الْعُمَى إِلَى سِوَاءِ الصِّرَاطِ، عَلَى مَنْ آتَاهُ
 اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ الْحِكْمَةَ أَنْ يَبْذُلَهَا لِهَوَلَاءِ الْمُغْفَلِينَ،
 حَتَّى يَفِيئُوا إِلَى رُشْدِهِمْ، وَحَتَّى تَنْتَبِهَ جُمُوعُ جَمَاهِيرِ هَذِهِ
 الْأُمَّةِ، حَتَّى لَا يَقَعَ عَلَيْهَا مَا يَسُوءُهَا، وَمَا يَسُوءُهَا يَسُوءُ
 الْإِسْلَامَ الْعَظِيمَ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَضَى وَقَدَّرَ أَنْ يَكُونَ
 أَمْنُ مِصْرَ أَمْنًا لِلْإِسْلَامِ فِي هَذَا الْعَصْرِ، مَا زَالَتْ صَخْرَةٌ
 صَامِدَةٌ قَوِيَّةٌ، تَصُدُّ الْأَمْوَاجَ الْعَاتِيَةَ، وَتَنْحَسِرُ عَلَيْهَا تِلْكَ
 الْعَوَاصِفُ الْمُدْمِرَةُ، وَهِيَ تَحْمِي أُمَّةَ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ،
 فَلَوْ أَنْهَارَتْ - نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ - لَأَسْتِيحَتْ أَعْرَاضُ،

وَلَا تَنْهَكْتُ، وَلَا عْتَدِي عَلَيَّ مُحَرَّمَاتٍ، وَلَذَهَبَ تَارِيخُ،
وَلَعِبْتُ بِتِرَاثٍ، وَلَوْ قَعْتُ أَحْدَاثٌ لَا يَدْرِي مَا يَحْدُثُ مِنْ
وَرَائِهَا وَلَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ.

حَمَى اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ مِصْرَ مِنْ كُلِّ سُوءٍ، وَجَمَعَ
أَبْنَاءَهَا عَلَيَّ قَلْبَ رَجُلٍ وَاحِدٍ، وَجَعَلَهُمْ فِي وَجْهَةٍ
وَاحِدَةٍ، وَصَفَّهُمْ رَبَّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِرَحْمَتِهِ وَقُدْرَتِهِ خَلْفَ
قِيَادَتِهِمْ، مِنْ أَجْلِ الْخُرُوجِ مِنْ هَذَا الْمَازِقِ وَالْمَضِيقِ.

وَنَسَأَلُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ أَنْ يَمُنَّ بِالْأَمْنِ وَالْأَمَانِ
عَلَيَّ مِصْرَ، وَجَمِيعِ بِلَادِ الْإِسْلَامِ؛ إِنَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيَّ
كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَيَّ نَبِيَّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ
وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ.

الْفَهْرِسُ

- ٣ مُقَدِّمَةٌ
- ٤ دِينَ مُحَمَّدٍ ﷺ هُوَ دِينُ الرَّحْمَةِ وَالتَّسَامُحِ
- ١١ رَحْمَةُ النَّبِيِّ ﷺ وَشَرِيعَتُهُ حَتَّى بِالْحَيَوَانَاتِ
- ١٧ الْإِسْلَامُ دِينُ الْعَدْلِ وَالرَّحْمَةِ
- الإِسْلَامُ يُحْرِمُ قَتْلَ النِّسَاءِ وَالْأَطْفَالِ وَيُحْضُّ عَلَى
- ٢٥ الْإِحْسَانِ إِلَى الْأَسِيرِ
- ٢٨ الْحَقُوقِ الْعَامَّةِ لِغَيْرِ الْمُسْلِمِينَ فِي بِلَادِ الْإِسْلَامِ
- ٣٣ بَيَانَ حَوْلَ حَادِثِ الْمِنْيَا الْإِرْهَابِيِّ
- ٣٤ حُرْمَةُ دِمَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُعَاهِدِينَ وَالْمُسْتَأْمِنِينَ
- ٣٧ اسْتِمْرَارُ الْمُؤَامَرَةِ الْخَبِيثَةِ عَلَى مِصْرَ

- ٤٢ أَهْدَافُ الْمُؤَامَرَةِ الْخَبِيثَةِ عَلَى مِصْرَ
- ٤٦ الْهَدَفُ مِنْ هَذِهِ الْجَرَائِمِ تَشْوِيهِ دِينِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ ..
- ٤٩ الْوَاجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ تَجَاهَ هَذِهِ الْجَرَائِمِ
- ٥٣ نَصِيحَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ
- ٥٤ عَقِيدَةُ التَّكْفِيرِيِّينَ أَنَّ جُنُودَ الْجَيْشِ وَالشُّرَطَةَ مُرْتَدُّونَ !! ..
- ٦٠ مِصْرٌ مُهَدَّدَةٌ مِنْ خَارِجِهَا وَمِنْ دَاخِلِهَا
- ٦٤ أَمْنُ مِصْرَ هُوَ أَمْنُ الْإِسْلَامِ فِي هَذَا الْعَصْرِ
- ٦٧ الْفَهْرُسُ